

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ١٠٥ لسنة ١٩٩٨

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الفني

في مجال التدريب تبادل الخبرات النفطية

بين وزارة البترول في جمهورية مصر العربية

ووزارة النفط والثروة المعدنية في الجمهورية العربية السورية

الموقع في دمشق بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٦

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الفقرة الأولى من المادة ١٥١ من الدستور :

قرار:

(مادة وحيدة)

ووفق على بروتوكول التعاون الفني في مجال التدريب وتبادل الخبرات النفطية بين وزارة البترول في جمهورية مصر العربية ووزارة النفط والثروة المعدنية في الجمهورية العربية السورية ، الموقع في دمشق بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٦ ، وذلك مع التحفظ بشرط التصديق .

صدر برئاسة الجمهورية في ١٧ ذي الحجة سنة ١٤١٨ هـ

(الموافق ١٤ أبريل سنة ١٩٩٨ م) .

حسني مبارك

**بروتوكول التعاون الفني
في مجال التدريب وتبادل الخبرات النفطية
بين
وزارة البترول في جمهورية مصر العربية
ووزارة النفط والثروة المعدنية في الجمهورية العربية السورية**

توثيقاً لأواصر الأخوة والتعاون بين القطرين الشقيقين المصري والسورى ، وانطلاقاً من روح التضامن العربى بين الشعبين الشقيقين ، وتعزيزاً للأهداف القومية التى تربط بينهما . ورغبة منها فى تنمية وتطوير اقتصاديات كل من البلدين ، ولتأمين الكوادر الفنية وتبادل الخبرات والقيام بزيارات متبادلة بين القطرين للاطلاع على النشأت البترولية ومنشآت الثروات المعدنية واللامعدنية والتطورات الحديثة التى طرأت فى صناعة كل منها .

فقد تم توقيع هذا البروتوكول الخاص بتطوير وتنمية الكوادر البشرية فى الصناعات البترولية فى البلدين الشقيقين بين :

أولاً - وزارة البترول بجمهورية مصرية العربية ممثلة للهيئة المصرية العامة للبترول وشركات قطاع البترول العام والمشتراك والاستثمار .

ثانياً - وزارة النفط والثروة المعدنية بالجمهورية العربية السورية ، ممثلة للشركات النفطية وشركات الثروة المعدنية التابعة لها .

وقد تم الاتفاق بين الجانبين على تبادل الخبرات والتعاون الكامل فى المجالات التالية :

أولاً - تبادل الخبرة والخبراء :

مادة ١ - للطرفين تبادل الخبرات فى مجالات الشؤون الفنية والمالية والاقتصادية والإدارية فى مختلف الصناعات المبينة فى الملحق رقم (١) من هذا البروتوكول بهدف المساهمة فى تطويرها فى القطرين الشقيقين وذلك عن طريق إيفاد خبراء متخصصين للعمل فى القطر الآخر وفقاً لأحكام بروتوكول التعاون الفنى والعلمى الموقع بين البلدين .

مادة ٢ - بهدف تنفيذ المادة الأولى يتقدم الجانب الآخر باستمارات المرشحين للعمل لدى الجانب الطالب وفقاً لطلبه وعلى أن تتضمن الاستماراة جميع المعلومات الهامة عن الخبير ومجال خبرته والأعمال التي قام بها ومدة عمله في كل منها ويتم الترشيح على ضوء البيانات المطلوبة وفي الوقت المحدد بعمرفة الجهة الطالبة وذلك خلال شهرين من تاريخ استلام الطلب .

مادة ٣ - إذا رغب الطرف الموفر إليه في استبدال أحد الخبراء فعليه إخطار الطرف الآخر بهذه الرغبة خلال فترة لا تقل عن ثلاثة أيام ويحق للجهة الموفرة إيفاد بديل أو الاعتذار .

مادة ٤ - يجوز بموافقة الطرفين مد فترة عمل الخبير المحددة في عقدہ وعلى أن يتم إعلام الجهة الموفرة بوقت كاف لاتخاذ الإجراءات الإدارية المناسبة .

ثانياً - التعاون في مجالات التدريب والتاهيل للكوادر البترولية :

مادة ٥ - يقوم كل جانب بإعلام الجانب الآخر خلال فترة ثلاثة أشهر من توقيع هذا البروتوكول وفي مطلع كل سنة ميلادية بالمعلومات التالية :

(أ) مراكز التدريب المتوافرة في كل قطر وإمكانياتها التدريبية وشروط قبول المتدربين فيها ومدة التدريب وعدد المتدربين الممكن قبولهم في هذه المراكز وكذلك البرامج التدريبية التي تنظمها الشركات البترولية .

(ب) تبادل المعلومات بالنسبة للمؤتمرات والندوات الدولية التي ينظمها القطران والتي يمكن لكل من الجانبين المشاركة فيها .

(ج) تنظيم دورات تدريبية مشتركة أو لصالح الجانب الآخر .

ثالثاً - أحكام عامة :

ماده ٦ - يسرى مفعول هذا البروتوكول ويعمل بأحكامه بعد شهر واحد من تاريخ تصديق الطرفين عليه .

ماده ٧ - يقيم الطرفان المتعاقدان علاقتهما فيما يختص بهذا البروتوكول على أساس حسن النية وسلامة القصد .

ماده ٨ - يتم تنفيذ هذا البروتوكول وفقاً لأحكام بروتوكول التعاون الفنى والعلمى الموقع بين البلدين .

ماده ٩ - في حالة نشوب أي خلاف بعد تنفيذ أحكام هذا البروتوكول فيجري تفسيره وتطبيقه وفقاً للمبادئ المشتركة الواردة في قوانين العمل في القطرين الشقيقين

ماده ١٠ - اتفق الطرفان على تبادل المعلومات والوثائق والنشرات والزيارات وكل ما من شأنه تعزيز أواصر الأخوة والتعاون في مجالات صناعة البترول المختلفة وفي حدود الإمكانيات المتاحة .

ماده ١١ - تسري أحكام هذا البروتوكول لمدة خمس سنوات وتجدد لفترة مماثلة ما لم يخطر أحد الطرفين الطرف الآخر برغبته في إنهاء العمل به ، وذلك قبل تاريخ انتهائه ستة أشهر على الأقل .

ماده ١٢ - يجوز تعديل أو إضافة أي حكم لهذا البروتوكول بناءً على موافقة الطرفين .

ماده ١٣ - تم توقيع هذا البروتوكول من قبل الجانبين على نسختين أصلتين ، واحتفظ كل جانب بنسخة منه .

عن الجانب السوري

وزير النفط والثروة المعدنية

الدكتور المهندس / نادر نابلسي

عن الجانب المصرى

وزير البترول

الدكتور المهندس / حمدى البنبى

الملحق رقم (١)

لبروتوکول التعاون الفنى

في مجال التدريب والخبرات النفطية

بين القطرين المصرى والسورى

مجالات تقييم الخبرة والخبراء من قبل الجانبين :

- ١ - الجيوفيزيا ، ومعالجة المعلومات الجيوفизيائية .
- ٢ - الاستكشاف وتحليل المعلومات الاستكشافية المتعلقة بالبترول والغاز .
- ٣ - حفر آبار البترول واستكمالها بطريقة الحفر الأفقي والموجه .
- ٤ - تكنولوجيا وطرق الإنتاج المعدل (المدعم) .
- ٥ - تنفيذ المشروعات البترولية (تطوير الآبار - تجديد شبكات نقل الخام والمنتجات البترولية عن طريق خطوط الأنابيب - محطات دفع البترول والتسخين - محطات التجميع والمعالجة) .
- ٦ - تنفيذ مشروعات البترول الاستثمارية ، وتقدير المخزونات البترولية والغازية وإجراء الدراسات الخاصة بها .
- ٧ - طرق استثمار الغاز الطبيعي .
- ٨ - تصنيع قطع الغيار في مختلف مجالات الصناعات البترولية والغازية .
- ٩ - إجراء الدراسات الاقتصادية والفنية للمشروعات البترولية والغازية .
- ١٠ - التدريب والتطوير وتنمية الكوادر الفنية والإدارية والمالية .
- ١١ - توثيق ومعالجة المعلومات وأنظمة الحاسوب الآلي .
- ١٢ - قياسات الآبار ومعالجتها وتفسيراتها باستخدام الحاسوب الآلي .
- ١٣ - المسح الجيولوجي وإعداد مختلف أنواع الخرائط الجيولوجية .
- ١٤ - أعمال الكارتوجرافيا للخرائط الجيولوجية للاستفادة منها على النطاقين الإقليمي والعالمي .
- ١٥ - عقود الخدمة مع الشركات البترولية .

قرار وزير الخارجية

رقم ٨٦ لسنة ١٩٩٨

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على قرار رئيس الجمهورية رقم ١٠٥ الصادر بتاريخ ١٩٩٨/٤/١٤

بشأن الموافقة على بروتوكول التعاون الفنى فى مجال التدريب وتبادل الخبرات النفطية

بين وزارة البترول فى جمهورية مصر العربية ووزارة النفط والثروة المعدنية فى الجمهورية

العربية السورية ، الموقع فى دمشق بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٦ :

وعلى تصديق السيد / رئيس الجمهورية بتاريخ ١٩٩٨/٤/١٤ :

قرار:

(مادة وحيدة)

ينشر في الجريدة الرسمية بروتوكول التعاون الفنى فى مجال التدريب وتبادل

الخبرات النفطية بين وزارة البترول فى جمهورية مصر العربية ووزارة النفط

والثروة المعدنية فى الجمهورية العربية السورية ، الموقع فى دمشق بتاريخ ١٩٩٥/٨/١٦

ويعمل به اعتبارا من ١٩٩٨/٧/٨

صدر بتاريخ ١٩٩٨/٦/٢٠

وزير الخارجية

عمرو موسى